

- نسخة من شهادة الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو دبلوم معترف بمعادلته لإحدى الشهاداتين :

- نسخة من شهادة التأهيل الجامعي. ويعفى من الإدلاء بهذه الشهادة، الأساتذة المؤهلون المنصوص عليهم في المادة 36 مكررة من المرسوم رقم 2.96.804 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) المشار إليه أعلاه :

- نسخة من قرار التعيين في إطار أستاذ مؤهل :

- شهادة تثبت أن المترشح قد زاول عمله لمدة ست سنوات على الأقل بصفة أستاذ مؤهل :

علاوة على ذلك، ينبغي أن يتضمن الملف العلمي والبيداغوجي تقريراً مفصلاً للأنشطة يحدد فيه المترشح الغلاف الزمني المنجز طيلة ست سنوات الأخيرة وبرامج التكوين الملقنة وكذا التأطير البيداغوجي لمشاريع نهاية الدراسة والأطروحات والتدريبات وفقاً للملحق رقم 3 المرفق بهذا القرار.

المادة 3

يرفق تقرير الأنشطة بجميع الوثائق الإثباتية لتجربة المترشح في مجال التعليم والتأطير وتنشيط أعمال البحث من مؤلفات ومطبوعات والرسائل والأطروحات المؤطرة ونسخة من الصفحة الأولى من المقالات وملخص عن المداخلات في الندوات وكذا شهادات المشاركة فيها وشهادات أو وثائق تبرر كل نشاط مدرج في شبكة التقييم الملحقة بهذا القرار.

المادة 4

يجب أن يكون تقرير الأنشطة والوثائق الإثباتية المنصوص عليها في المادتين 2 و 3 أعلاه مؤشر عليها من طرف رئيس المؤسسة التابع لها المترشح.

باستثناء طلب الترشيح، يجب الإدلاء بجميع الوثائق في خمس نسخ. كما يجب أن تكون الشهادات والمؤهلات الواردة أعلاه مشهود بمطابقتها للأصل.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر رقم 2646.15 صادر في 29 من رمضان 1436 (16 يوليو 2015) بتحديد كفايات تنظيم إجراءات التعيين في إطار أساتذة التعليم العالي بمؤسسات تكوين الأطر العليا.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر،

بناء المرسوم رقم 2.96.804 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بمؤسسات تكوين الأطر العليا، كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما المادة 12 منه :

وبعد استطلاع رأي مجلس التنسيق،

قرر ما يلي :

الباب الأول

أحكام عامة

إجراءات وضع الملف العلمي وعناصر مكوناته

المادة الأولى

يتم إيداع طلب الترشيح لولوج إطار أستاذ التعليم العالي بمؤسسات تكوين الأطر العليا مصحوباً بملف علمي وبيداغوجي، لدى رئيس المؤسسة التي ينتمي إليها المترشح مقابل وصل وذلك في التاريخ المحدد في الإعلان عن فتح باب الترشيحات لولوج الإطار المذكور، من لدن الأساتذة المؤهلين المتوفرين على الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من المرسوم رقم 2.96.804 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) المشار إليه أعلاه. ويوجه رئيس المؤسسة المعني الملف السالف الذكر إلى السلطة الحكومية الوصية أو التابعة لها المؤسسة المعنية.

يعلن عن تلقي الترشيحات من لدن رئيس المؤسسة خمسة عشر يوماً قبل التاريخ المحدد لفتح باب الترشيحات، ويتم نشر الإعلان بمقر المؤسسة المعنية .

المادة 2

يتكون ملف طلب الترشيح من :

- طلب موجه إلى رئيس المؤسسة المعنية :

- نهج السيرة الذاتية للمترشح :

- استمارة معبأة وفقاً للملحق رقم 2 المرفق بهذا القرار :

الباب الثاني

اللجنة العلمية المتخصصة

المادة 5

تتألف اللجنة العلمية المتخصصة المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة 12 من المرسوم رقم 2.96.804 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) المشار إليه أعلاه من رئيس وثلاثة أعضاء كالتالي :

- الرئيس الذي ينبغي أن يكون أستاذا للتعليم العالي من الدرجة «ج» من خارج المؤسسة المعنية وفي حقل تخصص المترشح :

- ثلاثة أعضاء أساتذة للتعليم العالي من الدرجة «ج»، وعند عدم توفرهم، أساتذة التعليم العالي من الدرجة «ب» في حقل تخصص المترشح، واحد منهم ينتهي إلى المؤسسة المعنية. وعند عدم توفره، يعين كلهم من خارجها.

يجب أن يكون أعضاء اللجنة المذكورة مشهود لهم بالكفاءة العلمية.

تعين السلطة الحكومية الوصية أو التابعة لها المؤسسة أعضاء اللجنة وكذا رئيسها باقتراح من رئيس المؤسسة.

المادة 6

تجتمع اللجنة العلمية المتخصصة في دورة واحدة، وذلك خلال شهور أكتوبر ونوفمبر وديسمبر.

تتخذ قرارات اللجنة بأغلبية أعضاء اللجنة، وفي حالة تساوي الأصوات، يرجح الجانب الذي ينتهي إليه الرئيس.

المادة 7

تخصص اللجنة اجتماعها الأول للنظر في الملفات العلمية والبيداغوجية للمترشحين.

وتعلن اللجنة عن لائحة بأسماء المترشحين الذين حظيت ملفاتهم بالقبول، وتمنح لكل ملف مقبول نقطة عددية محددة في 30.

الباب الثالث

كيفية إجراء العرض والمناقشة

المادة 8

يقدم كل مترشح حظي ملف ترشيحه بالقبول أمام اللجنة العلمية المتخصصة المذكورة عرضا حول مجموع أعماله العلمية والبيداغوجية، وتلي هذا العرض مناقشة مع أعضاء اللجنة.

تتمحور المناقشة حول عرض المترشح وجميع العناصر المكونة للملف العلمي والبيداغوجي ومجموع الأعمال المدلى بها من لدن المترشح.

تحدد مدة العرض والمناقشة في ساعتين على الأقل.

تقيم اللجنة أعمال وأنشطة المترشح وتقدر كفاءته لإعداد برامج التعليم والتكوين والسهل على تنفيذها والتوفر على المؤهلات الكفيلة لتحسين مضامين ومناهج التعليم.

المادة 9

يتم تنقيط المترشحين من لدن اللجنة العلمية المتخصصة وفقا لما هو مبين في الملحق رقم 1، وتحدد النقطة النهائية الممنوحة لكل مترشح كما يلي :

بالنسبة لفئة الأساتذة المؤهلين المزاولين لمهامهم بمؤسسات التكوين والبحث :

• القبول : 30 نقطة :

• التعليم : 35 نقطة ؛

• البحث : 35 نقطة.

• بالنسبة لفئة الأساتذة المؤهلين المزاولين لمهامهم بمؤسسات البحث :

• القبول : 30 نقطة :

• البحث : 60 نقطة ؛

• التعليم : 10 نقط.

تمنح 5 نقط كحد أقصى عن مناقشة وتقديم مشروع شخصي مندمج في إطار التكوين والبحث.

توقع المحاضر من لدن جميع الأعضاء وتوجه نسخة إلى السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي والثانية إلى السلطة الحكومية الوصية أو التابعة لها المؤسسة، ويحتفظ بالثالثة في المؤسسة المعنية. يتم نشر لائحة الناجحين بالمؤسسة المعنية.

المادة 11

ينسخ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية مقتضيات قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1242.97 الصادر في 25 من ربيع الأول 1418 (31 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي بمؤسسات تكوين الأطر العليا.

وحرر بالرباط في 29 من رمضان 1436 (16 يوليو 2015).

الإمضاء : لحسن الداودي.

يعتبر ناجحا للتعين في إطار أستاذ التعليم العالي المترشح الحاصل على نقطة إجمالية لا تقل عن 70 على 100 شريطة الحصول على :
- نقطة 18 على 35 بالنسبة لفئة الأساتذة المؤهلين المزاولين لمهامهم بمؤسسات التكوين والبحث كحد أدنى في الجانب المتعلق بالبحث ;

- نقطة 30 على 60 بالنسبة لفئة الأساتذة المؤهلين المزاولين لمهامهم بمؤسسات البحث كحد أدنى في الجانب المتعلق بالبحث. وتحدد شبكة التقييم الخاصة بأنشطة التعليم وأنشطة البحث التي قام بها المترشحون المعنيون كأساتذة مؤهلين وفقا للملحق رقم 1 المرفق بهذا القرار.

المادة 10

يعين رئيس اللجنة العلمية المتخصصة مقررا من بين أعضائها. يحرر مقرر اللجنة محضرا يتضمن نتائج تقييمات العرض والمناقشة لكل مترشح، وعند الاقتضاء ما وقع من أحداث أثناء إجراء هذه العمليات، ويحرر المحضر في ثلاث نسخ.

*

* *

النتيجة		الناظر البيروقراطي	
8	نقطة كمد أقصى	14	نقطة كمد أقصى
1	رسالة بحث	رسالة بحث	رسالة بحث
1	رسالة بحث	رسالة بحث	رسالة بحث
1	رسالة الماجستير	رسالة الماجستير	رسالة الماجستير
4	نقطة كمد أقصى		
1	تقرير التدريب أو الزيادة الميدانية.		
2	نقطتان كمد أقصى		
1	تكوين الكوادر;		
1	تكوين الموظفين الإداريين والتقنيين.		

2 / 1 : الناظر البيروقراطي

1-2: تأطير المشاريع أو رسالة نهاية الدراسة
كل الوثائق يجب أن تكون موثقة عليها من طرف رئيس المؤسسة2-2: تأطير التعاريف أو الزيارات الميدانية بالنسبة لجميع أسلاك التكوين
والبحت
(نسخة من الأمر بجهة موقع عليه من طرف رئيس المؤسسة)

3-2: تأطير الموارد البشرية

النتيجة	6 شط كمد أقصى	3 / 1 : المسؤوليات البيئاتفرففة
3 شط كمد أقصى 2		<ul style="list-style-type: none"> - منسق مسلك الإجازة؛ (فر قابة للجمع مع رفس شعبة) - منسق مسلك الماسر أو مسلك المهندس أو أرف مسلك بكورفا + 5؛ - منسق مسلك الإجازة المهنية؛ - منسق وحدة (وحدات) على الأكر؛ - رفس شعبة .
3 شط كمد أقصى 2 1 0,75 1 0,75 0,75 0,75 0,75 0,75		<ul style="list-style-type: none"> - نائب رفس المؤسسة (فر قابة للجمع مع العضوية بلجنة دائمة) - عضو منسب مجلس المؤسسة - عضو بلجنة دائمة بالمؤسسة - عضو مجلس التنسيق - عضو بلجنة دائمة بمجلس التنسيق - عضو بلجنة خاصة: * الترفف * الصفقات * الترفف المؤسساتف * الخبرة <p>2-3 مسؤولاف أفرى : (شهادة رفس المؤسسة)</p>

الصفة	النتيجة / 35		ب: أنشطة البحث (النسبية لثمة الأساندة المؤهلات المراد التكمين و البحث)
	16 نقطة كحد أقصى		
			ب. 1: الإنتاج العلمي
	<p>THOMPSON, SCOPUS : منشورات بحجيات مصنفة بقرارد دولية مثل:</p> <ul style="list-style-type: none"> - المستوى الأول : وقع المعامل : أقل من 1 - المستوى الثاني : وقع المعامل : من 1 إلى أقل من 5 - المستوى الثالث : وقع المعامل : من 5 فما فوق <p>منشور بحجيات علمية دولية ذات لجنة القراءة برمز ISSN (كما هي محددة في اللائحة الرسمية الصادرة عن CNRST)</p> <p>منشور بحجيات علمية وطنية ذات لجنة القراءة برمز ISSN (كما هي محددة في اللائحة الرسمية الصادرة عن CNRST)</p>		1-1 مقالات علمية منشورة بحجيات دولية مصنفة، أو بـأنشغال مؤتمرات دولية أو وطنية أو بحجيات وطنية أو دولية ذات لجنة قراءة
1			2-1 مؤلف البحث
2			
3	<p>مؤلف في التخصص، برمز ISBN وصادر عن دار نشر</p> <p>مؤلف في التخصص، برمز ISBN وصادر على حساب المؤلف</p> <p>فصل من مؤلف جماعي صادر عن دار نشر برمز ISBN</p>		
4			
2			1-1 ملاحظة في مؤتمرات أو ندوات (محرومة ومنشورة في أنشغال ندوات)*
1	<p>مؤتمر دولي أو ندوة دولية:</p> <p>مؤتمر وطني أو ندوة وطنية:</p>		
1			1-1 الملاحظات في مؤتمرات أو ندوات (غير منشورة)*
			* الملاحظات في مؤتمرات أو ندوات لا تحسب الا مرة واحدة.

الدفعة	12 نقطة كمد أقصى	ب/2: التأطير العلمي
6 نقطة كمد أقصى		
3	- الدكتوراه المؤطرة التي تمت مناقشتها	1.2: تأطير أطروحات الدكتوراه
1.5	- الدكتوراه المؤطرة التي لم تناقش بعد	(الإدلاء بشهادة مسلمة من رئيس المؤسسة)
4 نقطة كمد أقصى		
1	- تأطير بحث الماجستير	2.2: تأطير بحث دبلوم الماجستير (الإدلاء بشهادة مسلمة من رئيس المؤسسة)
2 نقطة كمد أقصى		
0.5	المشاركة في لجنة مناقشة أطروحة الدكتوراه أو التأهيل الجامعي:	3.2: المساهمة كرئيس أو مقرر أو عضو لجنة مناقشة أطروحات الدكتوراه أو التأهيل الجامعي (الإدلاء بشهادة مسلمة من رئيس المؤسسة)
1	- كرئيس	
0.5	- مقرر	
	- كعضو	

المنطقة	3 شط كمد أقصى	ب. المسؤوليات العلمية
2 شط كمد أقصى		
1.5	مسؤول أو عضو لجنة بحث معتمدة: - مركز بحث أو مختبر أو فريق بحث أو شبكة	
1	مسؤول* عضو**	1-3: مسؤول أو عضو لجنة بحث (لمدة سنة على الأقل).
1.5	- قطب كفاءة أو كرسي** مسؤول	
1	عضو	
1.5	- جمعية المعرفة رئيس	
1	عضو مكتب	
شطان كمد أقصى ما بين 3 و3.3		
2	مشروع أو عقد بحث على المستوى الوطني أو الدولي أو هما معا	2-3: مشاريع أو عقود البحث (الإدلاء بشهادة مسلمة من رئيس المؤسسة)
1	- مسؤول - عضو	
1	أعمال الخبرة أو التقييم: - ناشر جريدة أو مجلة علمية - عضو افتتاحية جريدة أو مجلة علمية - محكم بجريدة أو مجلة علمية - خبرة بدون أجر لمشروع بحث علمي	3-3: أعمال الخبرة والتقييم العلمية الوطنية أو الدولية (مستفوعة بشهادة أو تقرير موقع عليه من قبل رئيس المؤسسة)
0.5		
0.5		
0.5		

*1. لا يمكن الجمع بين صفة الرئيس والعضو في نفس اللجنة.

**2. يمكن الجمع بين الصفتين.

النتيجة	4 نقط كحد أقصى	ب4: الإشباع والافتتاح والابتكار والتبني
1.5 0.5	المساهمة في تنظيم أنشطة إشباع المؤسسة (أيام دراسية أو مؤتمرات أو ندوات أو ورشات أو حلقات دراسية أو معارض أو تكوين مسخر) - على المستوى الدولي: * مسؤول * عضو منظم - على المستوى الوطني: * مسؤول * عضو منظم - جوائز و أوسمة	1-4: تنشيط بيئات تفاعل مع المحيط السوسيواقتصادي، وتنظيم مظاهر علمية (تقدم المطوية المطابقة للتظاهرة، مع ضرورة تضمه لاسم المترشح كرسول أو كعضو)
2 2 2 2	مشروع البحث والابتية مع القطاع الخاص - براءة اختراع - محض مشروع للبحث والابتية - إحداث مقاولات	2-4: الخبرة والتبني منجزة الفائدة أوساط سوسواقتصادية (معاملة بشهادة أو تقرير خبرة موقع عليه من قبل رئيس المؤسسة)

المنقولة		14 مقالة كحد أقصى		2ج: التأطير العلمي	
6	نقط كحد أقصى				
3					
1.5					
4	نقط كحد أقصى				
1					
4	نقط كحد أقصى				
0.5					
1					
0.5					

2ج: التأطير العلمي

- الدكتوراه المؤطرة التي تمت مناقشتها

- الدكتوراه المؤطرة التي لم تناقش بعد

1.2 تأطير أطروحات الدكتوراه

(الإدلاء بشهادة مسلمة من رئيس المؤسسة)

2.2 تأطير بحث دبلوم الماجستير

(الإدلاء بشهادة مسلمة من رئيس المؤسسة)

- تأطير بحث الماجستير

المشاركة في لجنة مناقشة أطروحة الدكتوراه أو التأهيل الجامعي:

- رئيس

- مقرر

- كعضو

3.2 المساهمة كرئيس أو مقرر أو عضو لجنة مناقشة

أطروحات الدكتوراه أو التأهيل الجامعي

(الإدلاء بشهادة مسلمة من رئيس المؤسسة)

النقطة	8 شط كمد أقصى	المسؤوليات العلمية
2 شط كمد أقصى		
1.5	مسؤول أو عضو لبيئة بحث معتمدة: - مركز بحث أو مختبر أو فريق بحث أو شبكة	
1	مسؤول* عضو**	
1.5	- قطب كفاءة أو كرسي** مسؤول	13 مسؤول أو عضو لبيئة بحث (لأدلة ستة على الأقل).
1	عضو	
1.5	- جمعية للمعرفة رئيس	
1	عضو مكاتب	
2	مشروع أو عقد بحث على المستوى الوطني و/أو الدولي	23 مشاريع أو عقود البحث
1	مسؤول	(الإدلاء بشهادة مسلمة من رئيس المؤسسة)
1	خبرة مستفوعة بشهادة أو تقرير موقع عليه ناشر جريدة أو مجلة علمية	
0.5	عضو افتتاحية جريدة أو مجلة علمية	33 أعمال الخبرة والتقييم العلمية الوطنية أو الدولية
0.5	محكم جريدة أو مجلة علمية	
0.5	خبرة بدون أجر لمشروع بحث علمي	

1. * لا يمكن الجمع بين صفة الرئيس والعضو في نفس البيئة.

2. ** يمكن الجمع بين الصفتين.

النتيجة	6 قط كحد أقصى	ج 4: الإصماع والافتتاح والابتكار والتعلم
1.5 0.5	المساهمة في تنظيم أنشطة إصماع المؤسسة (أيام دراسية أو مؤتمرات أو ندوات أو ورشات أو حلقات دراسية أو معارض أو تكوين مسخر) - على المستوى الدولي: * مسؤول * عضو منظم	14 تخطيط بيئات تتفاعل مع المحيط السوسيواقتصادي، وتنظم تظاهرات علمية (تقديم المطوية المطاوعة للنظاهرة، مع ضرورة تضمينه لاسم المترشح كسؤول أو عضو)
1 0.5 1.5	- على المستوى وطني: * مسؤول * عضو منظم - جوائز وأوسمة	
2		
2	مشروع البحث والتربية مع القطاع الخاص	24 الخبرة والتعلم منجزة لفائدة أوساط سوسيواقتصادية
2	- براءة اختراع	(معاملة بصفة صحيحة بشهادة أو تقرير خبرة موقع عليه
2	- محضن مشروع البحث والتربية	من قبل رئيس المؤسسة)
2	- إحداث مقاولات	

القطعة	5 قط كحد أقصى	د- عرض شهري	
5 قط كحد أقصى	تقديم عرض ومناقشة مشروع الكون والبحث أمام اللجنة العلمية المتخصصة		

ملحق رقم 2: استارة الترشيح

الاسم الشخصي.....	الاسم العائلي:.....
تاريخ الميلاد:.....	
الإطار والدرجة:.....	الوظيفة:.....
الأقدمية في إطار أسنائة مؤهل عند تاريخ الترشيح:.....	
الوظيفة:.....	الدرجة:.....
التسمية:.....	

أصرح بتصرف صحة المعلومات المدلى بها.

إمضاء المترشح

حرب في

ملحق رقم 3: جدول وصفي مفصل للتدريس بمختلف المستويات

الاسم العائلي والشخصي:	الإطار والدرجة:	المؤسسة:	المنطقة:
السنة			
التدريس الملقن			
الدروس:			
الأشغال التوجيهية			
الأشغال التطبيقية			
الأشغال الميدانية/ مشاريع نهاية الدراسة/ أشغال نهاية الدراسة			
الدروس:			
الأشغال التوجيهية			
الأشغال التطبيقية			
الأشغال الميدانية/ مشاريع نهاية الدراسة/ أشغال نهاية الدراسة			
الصفحة:			

